

Distr.: Limited
27 June 2000
Arabic
Original: Arabic/English

اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية



نيويورك

١٣-٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠

١٢-٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠

٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر - ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠

مشروع تقرير اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية

المحتويات

الصفحة

٢

..... مقدمة

الجزء الأول - مشروع الصيغة النهائية لنص القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، انظر

PCNICC/ 2000/ L .2 /Add. 1

الجزء الثاني - مشروع الصيغة النهائية لنص أركان الجرائم، انظر PCNICC/2000/L.2/Add.2

المرفق - قائمة بالوثائق المتعلقة بالقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، وأركان الجرائم التي صدرت

في الدورات من الأولى إلى الخامسة واللجنة التحضيرية التي عقدت في عامي

١٩٩٩ و ٢٠٠٠، سيتم إدراجه

مقدمة

كمراقبين في اللجنة التحضيرية ممثلي المنظمات والهيئات الأخرى التي تلقت من الجمعية العامة، عملاً بقراراتها ذات الصلة، دعوة دائمة للمشاركة بصفة مراقب في دوراتها وأعمالها، كما دعا للمشاركة كمراقبين في اللجنة التحضيرية ممثلي المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية وغيرها من الهيئات الدولية المهتمة، بما في ذلك المحكمتان الدوليتان ليوغوسلافيا ورواندا.

٥ - وبموجب الفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ١٠٥/٥٣ والفقرة ٦ من قرارها ١٠٥/٥٤، يجوز للمنظمات غير الحكومية أن تشارك في أعمال اللجنة التحضيرية، بحضورها جلساتها العامة وجلساتها الأخرى المفتوحة، وفقاً للنظام الداخلي للجنة، وأن تتلقى نسخاً من الوثائق الرسمية وأن تتيح ما لديها من مواد للمندوبين.

٦ - وافتتح الدورة السيد كوفي عنان، الأمين العام للأمم المتحدة، والسيد هانز كوريل، وكيل الأمين العام والمستشار القانوني، حيث أدلى كل منهما ببيان.

٧ - وفي الجلستين الأولى والثانية المعقودتين في ١٦ و ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٩، انتخبت اللجنة التحضيرية هيئة مكتبها على النحو التالي:

الرئيس: السيد فيليب كيرش (كندا)

نواب الرئيس: السيد جورج ونستون ماكيتري (ترينيداد وتوباغو)

السيد ميدارد ر. رويلاميرا (جنوب أفريقيا)

السيد محمد شاكر بيه (البوسنة والهرسك)

المقرر: السيد صلاح سحيمات (الأردن)

٨ - وتولى السيد فاكلاف ميكولكا، مدير شعبة التدوين بمكتب الشؤون القانونية، مهام أمين اللجنة التحضيرية.

١ - اجتمعت اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية، المنشأة بموجب القرار واو الذي اتخذته مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٨، في مقر الأمم المتحدة في الفترات من ١٦ إلى ٢٦ شباط/فبراير، ومن ٢٦ تموز/يوليه إلى ١٣ آب/أغسطس، ومن ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، ومن ١٣ إلى ٣١ آذار/مارس ومن ١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، وفقاً لقراري الجمعية العامة ١٠٥/٥٣ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ١٠٥/٥٤ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.

٢ - ووفقاً للفقرة ٢ من قرار المؤتمر واو، تتألف اللجنة التحضيرية من ممثلي الدول التي وقعت الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية والدول الأخرى التي دُعيت إلى المشاركة في المؤتمر.

٣ - وفي الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ١٠٥/٥٣ والفقرة ٣ من قرارها ١٠٥/٥٤، طلب إلى الأمين العام أن يدعو اللجنة التحضيرية إلى الانعقاد وفقاً لقرار المؤتمر واو، من ١٦ إلى ٢٦ شباط/فبراير، ومن ٢٦ تموز/يوليه إلى ١٣ آب/أغسطس، ومن ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، ومن ١٣ إلى ٣١ آذار/مارس، ومن ١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ومن ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، لكي تنفذ الولاية المسندة إليها بموجب ذلك القرار، وتناقش، في هذا الصدد، الطرق الكفيلة بتعزيز فعالية المحكمة ومدى قبولها.

٤ - ووفقاً للفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ١٠٥/٥٣ والفقرة ٥ من قرارها ١٠٥/٥٤، دعا الأمين العام للمشاركة

١١ - وأخذوا في الحسبان الأولويات المنصوص عليها في القرار واو للمؤتمر، ركزت خطة عمل اللجنة التحضيرية على صكين أساسيين لازمين لعمل المحكمة ويتعين على اللجنة أن تضع الصيغة النهائية لمشروع نصهما قبل ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ وفقا لذلك القرار: القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، وأركان الجرائم.

١٢ - وتيسيرا لمهام اللجنة التحضيرية فيما يتعلق بالقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، وأركان الجرائم، قام الرئيس، بالتشاور مع المكتب، بتعيين المنسقين التالية أسماؤهم:

- السيد هرمان فون هيل (هولندا) لأركان الجرائم؛
- السيدة سيلفيا فرنانديز دي غورمندي (الأرجنتين) للقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات؛
- السيد ميدارد ر. رويلاмира (جنوب أفريقيا) للقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات المتصلة بالباب ٤ من النظام الأساسي (تكوين المحكمة وإدارتها)؛
- السيد رولف فايف (النرويج) للقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات المتصلة بالباب ٧ من النظام الأساسي (العقوبات)؛
- السيد فاكيسو موتشوتشوكو (ليسوتو) للقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات المتصلة بالباب ٩ (التعاون الدولي والمساعدة القضائية) وبالباب ١٠ (التنفيذ) من النظام الأساسي.

١٣ - في خلال الدورات الأولى والثانية والثالثة والرابعة، أحاطت اللجنة التحضيرية علما بالتقارير الشفوية المقدمة من المنسقين المعنيين بالقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات وبأركان الجرائم في جلستها الثالثة المعقودة في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٩، وجلستها الثامنة المعقودة في ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٩، وجلستها الثانية عشرة المعقودة في ١٧ كانون

وتولى السيد مانويل راما - مونتالدو، نائب مدير شعبة التدوين، مهام نائب أمين اللجنة وأمين الفريق العامل المعني بالقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات. وتولت السيدة ماهنوش هـ. أرسنجاني، الموظفة القانونية الأقدم، مهام أمين الفريق العامل المعني بأركان الجرائم. وقدم الأعضاء التالية أسماؤهم في شعبة التدوين خدمات فنية للجنة: السيدة كريستيان بولويانيس - فريلاس، والسيد جورج كورونتريس والسيدة فيرجينيا موريس، والسيد تريفور شيميمبا، والسيد رينان فيلاسيس، والسيدة روث خالاستشي، والسيد أرنولد برونو.

٩ - وفي الجلسة الأولى المعقودة في ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٩، اعتمدت اللجنة التحضيرية جدول الأعمال التالي (PCNICC/1999/L.1):

- ١ - افتتاح الدورة.
- ٢ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٣ - إقرار جدول الأعمال.
- ٤ - تنظيم العمل.
- ٥ - تنفيذ القرار واو من البيان الختامي لمؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية المعتمد في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٨، والفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ١٠٥/٥٣ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨.
- ٦ - اعتماد التقرير.

١٠ - وفي الجلسة الأولى أيضا، وافقت اللجنة التحضيرية على أن يكون نظامها الأساسي هو النظام الأساسي للجمعية العامة على النحو المطبق على اللجان الرئيسية، بالإضافة إلى الفقرتين ٦ و ٧ من قرار الجمعية العامة ١٠٥/٥٣.

إريك موسى، رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا ونائبه على التوالي في جلستها السابعة عشرة المعقودة في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٠؛ والقاضي كلود جوردا رئيس المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة في جلستها التاسعة عشرة المعقودة في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٠.

١٨ - وأحاطت اللجنة التحضيرية علما بالمؤتمر الحكومي الدولي لمنطقة البحر الكاريبي للتوقيع والتصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الذي استضافته إدارة الادعاء العام في ترينيداد وتوباغو ومؤسسة "لا سلام بلا عدالة" في بورت أوف سبين في الفترة من ١٥ إلى ١٧ آذار/مارس ١٩٩٩، وكذلك إعلان بورت أوف سبين الذي أسفر عنه المؤتمر؛ وبالحلقة الدراسية الدولية المعنية بوصول الضحايا إلى المحكمة الجنائية الدولية التي استضافتها حكومة فرنسا في باريس في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٩؛ وباجتماع غير الرسمي المعقود بين الدورات الذي استضافه المعهد الدولي للدراسات العليا في العلوم الجنائية في سيراكيوزا بإيطاليا في الفترة من ٢١ إلى ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩؛ وبدورتي الإحاطة المعنيتين بالتصديق على نظام روما والتشريعات المتعلقة بتنفيذه اللتين استضافهما المعهد الدولي لقانون حقوق الإنسان في جامعة دي بول ومنظمة "البرلمانيون من أجل العمل العالمي" في ٣١ تموز/يوليه و ٧ آب/أغسطس ١٩٩٩ في مقر الأمم المتحدة في نيويورك؛ وباجتماع غير الرسمي المعقود بين الدورات الذي استضافته حكومة إيطاليا والمعهد الدولي للدراسات العليا في العلوم الجنائية في سيراكيوزا، بإيطاليا في الفترة من ٣١ كانون الثاني/يناير إلى ٦ شباط/فبراير ٢٠٠٠؛ وباجتماع المعقود بين الدورات للمنسقين ومعاونيهم المعنيين بالقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات وأركان الجرائم، الذي استضافته حكومة كندا في مون - ترومبلان في الفترة من ٣٠ نيسان/أبريل إلى ٥ أيار/مايو ٢٠٠٠.

الأول/ديسمبر ١٩٩٩، وفي جلستها السادسة عشرة المعقودة في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠.

١٤ - وفي الجلسة الثالثة والعشرين من الدورة الخامسة، المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، عرض المنسقون تقرير الفريق العامل المعني بالقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات والفريق العامل المعني بأركان الجرائم، (PCNICC/2000/WGEC/L.1 و PCNICC/2000/WGRPE/...) (Add.1 و Add.2).

١٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة التحضيرية تقريرها الذي يتضمن الصيغة النهائية لمشروع نصي القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، وأركان الجرائم، وفقا للفقرتين ٥ و ٦ من القرار واو الصادر عن المؤتمر. وطلبت أيضا اللجنة التحضيرية من الأمانة العامة أن تعد نسخة موحدة من النصوص.

١٦ - ولكفالة الاتساق اللغوي بين النسخ الصادرة باللغات المختلفة، اتفقت اللجنة التحضيرية في جلستها الثانية والعشرين المعقودة في دورتها الخامسة في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ على ألا تتيح للوفود سوى تقديم تصويبات لغوية إلى الأمانة العامة في موعد أقصاه ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ لإدراجها في التقرير.

١٧ - وتوجه بالحديث أمام اللجنة التحضيرية كل من القاضية غابريال كيرك ماكدونالد، رئيسة المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، في جلستها الخامسة المعقودة في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩؛ والقاضي ريتشارد جورج ماي، من المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة في جلستها الرابعة عشرة المعقودة في ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٠؛ والسيد أولارا أوتونو، الممثل الخاص للأمين العام لشؤون الأطفال والصراعات المسلحة في جلستها السادسة عشرة المعقودة في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠؛ والقاضي نافانثيم بيلاي والقاضي

١٩ - كما لاحظت اللجنة التحضيرية مع الارتياح أنه، خلال دوراتها من الأولى إلى الخامسة، استفاد ما مجموعه ٧٢ مندوباً من الصندوق الاستئماني المنشأ بموجب الفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ١٠٥/٥٣ لتيسير مشاركة أقل البلدان نمواً في أعمال اللجنة. وأعربت اللجنة التحضيرية عن تقديرها للكرسي الرسولي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج لما قدمته من تبرعات إلى الصندوق الاستئماني، وأعربت عن تقديرها كذلك للمعهد الدولي لقانون حقوق الإنسان التابع لجامعة دي بول الذي وفر الإقامة لبعض المندوبين من أقل البلدان نمواً.

٢٠ - ويتضمن مرفق هذا التقرير قائمة بالوثائق المتعلقة بالقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، وأركان الجرائم التي صدرت في الدورات من الأولى إلى الخامسة للجنة التحضيرية التي عقدت في عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠.